

هل تطيع زوجها إذا أمرها بترك عملها علماً أنه لا يستطيع دفع إيجار البيت من مرتبه؟ لحيدان - كبار العلماء

صالح اللحيدان

تسأل هذه السائلة اه عن اه استمرارها في عملها تقول ان زوجي يأمرني بالاستقالة من العمل بحجة ان المرأة يجب ان في بيتها بالرغم انه لا يستطيع اه دفع ايجار السكن من مرتبه. فهل اطيعه رغم ذلك واستقيل؟ وهل يصح ان اذهب الى عملي مع - [00:00:00](#) افيدوني افادكم الله اما امر عمل المرأة وما تؤديه من خدمة في مجتمعها عندما تتوفر لها اسباب الحشمة والعفة والصيانة اليس في ذلك اي بأس والزوج لا يليق به ان يمنع زوجته من مشاركته في الكسب - [00:00:21](#) وتوفير متطلبات الحياة اذا كان عاجزا عن توفيرها بل عليه ان يحمده الله ان رزقه زوجة تعينه على نوائب الدنيا وتساعدته في توفير متطلباتها وان من حماقة ان يعمد المرء - [00:00:50](#) الى رافد من روافدي العيش ليقطع هذا الرافد مع عدم قدرته على توفير بديل اما ما يتعلق بالسائق فاذا كان ذهابه معه في نطاق المدينة البلدة ولا يخرج عن طرقها وشوارعها - [00:01:10](#) فلا حرج في ذلك ولا مشقة ان شاء الله لان الحوائج لا يمكن ان تتوفر في كل وقت ولا يمكن ان تجد المرأة اسباب متطلبات عملها بدون ذلك في بعض الاحوال - [00:01:37](#) فلا حرج ان شاء الله مع لزوم الاخذ بكامل اسباب الصيانة وعدم الحديث الا في قدر الحاجة وعدم مبادرة الكلمات فان الانسان يطمع عندما يحادث المرأة وتحادثه فان ترك الحديث من اسباب اليأس والصيغة والعفة والله اعلم - [00:01:53](#)